

تمهيد:

اختيار طريقة أو الية التمويل في عقد البيع تعتبر من أهم القرارات في العلاقات التجارية الدولية وتتوفر عدة تقنيات للتمويل: قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل و سوف نقتصر في هذه المحاضرة على تقنيات التمويل قصيرة الأجل.

1- أدوات التمويل

تتمثل هذه الأخيرة في وسائل الدفع أو أدوات الدفع التي تستخدم لتسديد قيمة السلع والخدمات المستوردة وفيما يلي أهمها:

1.1- الشيك: يوجد نوعين منة الصكوك

- **شيك المؤسسة** : الذي يصدر من قبل صاحب الحساب أي المشتري و يسمى الساحب على بنك يدعى المسحوب عليه لصالح البائع اي المستفيد (المصدر). و لتوفير ضمانات أكثر للبائع يمكن أن يؤشر الشيك من قبل البنك ويعبر هذا الختم على شهادة البنك بوجود مؤونة كافية في حساب المستورد.

- **الشيك المصرفي** : يتم إصداره من طرف البنك بناء على طلب المستورد والذي يمثل التزاما مباشرا للدفع من قبل هذا البنك.

1.2- الأوراق التجارية : فيها شكلين :

- **الكمبيالة (Bill of Exchange)**: تسحب من طرف البائع (الساحب) الذي يأمر المشتري (المسحوب عليه) بدفع مبلغ معين لصالحه أو لصالح طرف ثالث في تاريخ استحقاق معين وهي تستعمل كثيرا في المعاملات الدولية مقارنة مع السند لأنها تصدر من طرف البائع.

- **السند لأمر (Promissory Note)** : يصدر هذا الأخير من طرف المشتري (الساحب) لفائدة البائع (المسحوب عليه) و هو يحمل نفس خصائص الكمبيالة

- **التحويل البنكي (Bank Transfer)** : أمر من طرف مشتري إلى بنكه من أجل سحب من حسابه البنكي مبلغ معين وتحويله إلى حساب البائع . تتميز هذه الأداة بعدم وجود مخاطر الفقدان والسرقة لكن يوجد خطر عدم التسديد .

2- تقنيات تمويل التجارة الخارجية

توجد عدة تقنيات تستعمل في تمويل التجارة الخارجية وسوف نقتصر على طرق التمويل قصيرة الأجل والأكثر استعمالا في تسوية المعاملات الدولية

2.1- التحصيل البسيط

يقوم المصدر بارسال فاتورة إلى زبونه مرفقة بكمبيالة بعد الاتفاق على تاريخ دفع محدد ثم يقوم المستورد بدفع مبلغ البضاعة عن طريق الشيك أو التحويل البنكي.

2.2- التحصيل المستندي

- تعريف التحصيل المستندي

يقصد بالتحصيل المستندي تلقي بنك أمر ما من مصدر البضائع أو الخدمات بأن حيول مستندات شحن إلى المستورد في بلد آخر مقابل الحصول على قيمة هذه المستندات سواء ذلك نقداً أو مقابل توقيع على سفتجة تستحق في وقت لاحق.

- أطراف التحصيل المستندي

- البائع أو المصدر هو الذي يقوم بإعداد المستندات بعد العقد الذي أبرمه مع المشتري ثم يقوم بإرسالها إلى بنك المستورد.
- البنك المرسل : هو البنك الذي تصله المستندات من طرف البائع ويقوم بتحويلها إلى بنك المستورد
- البنك المحصل : هو بنك المشتري الذي تصله المستندات و يأمر زبونه المستورد باستلام المستندات مقابل دفع نقدي أو قبول كمبيالة
- المشتري (المستورد) هو الطرف الذي تربط علاقة تعاقدية مع البائع في عقد الاستيراد فتقدم له المستندات و يدفع قيمة البضاعة

للتحصيل المستندي شكلين : مستندات مقابل الدفع و مستندات مقابل القبول

- سلبيات التحصيل المستندي

رغم أن التحصيل المستندي يقلل من مخاطر التمويل لأنه يعتمد على وسيط الذي يتمثل في بنك المستورد إلا أن هذا البنك ليس له الالتزام بالدفع فلا يتحمل المسؤولية ويقتصر دوره على تحويل المستندات إلى المستورد ، الخطر الثاني أن المستورد لا يأتي لاستلام المستندات وبالتالي لا يدفع قيمة البضاعة مما يحمل المصدر خسائر كبيرة.

-2.3 الاعتماد المستندي

يعتبر الاعتماد المستندي أكثر ضمانا من باقي التقنيات فهو يقوم بتغطية المخاطر عن طريق حماية المصدر من عدم قدرة المستورد من الدفع وكذلك مخاطر سياسية واقتصادية و من أهم مساوئه أنه إجراء معقد و دقيق لذلك يجب إتقانه جيدا حتى تنجح عملية التمويل.

- أطراف الاعتماد المستندي

- المشتري : هو الذي يقوم بطلب فتح الاعتماد من طرف بنكه و يشمل هذا الاعتماد جميع العناصر و الشروط التي يطلبها المستورد من المصدر.
- البنك فاتح الاعتماد : هو بنك المشتري الذي يقوم بفتح الاعتماد بعد دراسة طلب المستورد وفي حالة موافقة الطرفين على الشروط يرسل البنك الاعتماد للمصدر عن طريق وسيط (بنك المصدر) المتواجد في بلد البائع.
- البنك المبلغ : يقوم بإبلاغ زبونه المصدر بنص الاعتماد الوارد اليه من بنك المستورد.
- المستفيد : المصدر الذي يقوم بتنفيذ شروط الاعتماد و يستلم قيمة البضاعة إذا قدم المستندات وفقا لشروط الاعتماد حيث يقوم بإرسال المستندات و البضاعة الى المستورد.